



Distr.
LIMITED

FCCC/SBI/1997/L.11
28 October 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية
بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ
الدورة السابعة
بون، ٢٩-٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧
البند ٩ من جدول الأعمال

المسائل الإدارية والمالية

مشروع مقررين مقترن لاعتمادهما من قبل
مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة

اقتراح من الرئيس

٣- المقرر ... م أ-

الاداء المالي للاتفاقية في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الفقرة ١٤ من مقرره ٢-م/١٦ التي طلب فيها إلى الأمين التنفيذي أن يقدم إلى مؤتمر الأطراف تقريراً آخر عن الأداء المالي في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، والقواعد المالية لمؤتمر الأطراف،

-١- يحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقتين 18 INF.7 و 7 FCCC/SBI/1997/INF.7

-٢- يقرّ إنشاء صندوق استئماناني جديد للمساهمة السنوية الخاصة بمبلغ ٣,٥ مليون مارك ألماني من حكومة ألمانيا لتمويل أنشطة تقام في ألمانيا وفقاً للترتيبات الثنائية بين حكومة ألمانيا وأمانة الاتفاقية، ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن يطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة إنشاء الصندوق الاستئماناني الجديد بإدارة الأمين التنفيذي؛

-٣- يحث الأطراف التي لم تدفع بعد اشتراكاتها في الميزانية الأساسية لعام ١٩٩٦ وأو ١٩٩٧ على القيام بذلك دون تأخير:

-٤- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقدم إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة، عن طريق الهيئة الفرعية للتنفيذ، وحسب الاقتضاء، تقريراً نهائياً عن الأداء المالي في فترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦، يتضمن بيانات مالية مراجعة، وتقريراً أولياً عن الأداء المالي في عام ١٩٩٨:

-٥- يقرّ التحويلات بين بنود الاعتمادات الرئيسية لتغطية الإنفاق الزائد على برنامج هيئات صنع السياسة وبرنامج التنفيذ والتخطيط عندما تتجاوز هذه التحويلات نسبة ١٥ في المائة من البند الواحد من بنود الإنفاق الرئيسية وهي النسبة المأذون بها للأمين التنفيذي في الوقت الحاضر (انظر المقرر ١م أ-١، الفقرة ٥).

٢- المقرر ...م أ-٢

ترتيبات للدعم الإداري لأمانة الاتفاقيّة

إن مؤتمر الأطراف،

إذا يشير إلى الترتيبات التي اقترحها الأمين العام للأمم المتحدة لتوفير الدعم الإداري لأمانة الاتفاقيّة (FCCC/CP/1995/5/Add.4)، والتي قبلها مؤتمر الأطراف بصفة مؤقتة في دورته الأولى في مقرره ٤/١م أ-١،

-١- يحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/1997/INF.2:

-٢- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يواصل مناقشاته مع الأمم المتحدة بشأن الترتيبات الإدارية للاتفاقية، وأن يبلغ مؤتمر الأطراف، عن طريق الهيئة الفرعية للتنفيذ وحسب الاقتضاء، بأى تطورات هامة.
